الفِرْسِك : الخَوْخ . وكان عُمَر رضي اللّه عنه لا يرَى في الخُضْر زَكاة ولا فيما لا يَحُول عليه الحَوْل في أَيدي الناس . وكان علي رضي اللّه عنه لا يرَى أَيضاً في زَرْع الصّيْف صَدقة . وكان طاوُس وعِكْرمة يقولان : ليس في العُطْب زكاة .

والعُطْبِ : القُطْن وهو من الغَلاّت الصّيْفية ومنه حديث الحسَن رحمه اللّه إنّه كان لا يرى بغزلْ من عُطْب بثوب من كَرابيس نَسِيئة بأسَاً .

فأَمَا ابن عباس رضي اللّه عنه فإنّه كان يرَى الصّدقَة في جميع ما أَخْرجَت الأَرَض .

قال أَبو رجاء : كان يأْخذ صَدَقاتنا بالبَصْرة حتى رساتيج